الحبس الشديد بحق مدان عن جريمة تهديد وابتزاز فتاة

اصدرت محكمة جنايات الكرخ، اليوم الأحد ، حكما بالحبس الشديد لمدة ثلاث سنوات بحق مدان عن جريمة تهديد (فتاة) بنشر صورها على مواقع التواصل الاجتماعي، ومن ثم ابتزازها بدفع مبالغ مالية له.

وذكر المركز الإعلامي لمجلس القضاء الأعلى في بيان، تلقته "المطلع"، أن "المحكمة أصدرت حكمها بحق المدان استنادا لأحكام المادة 430/ 1 من قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 المعدل".